

تاج العروس من جواهر القاموس

ويقال منه : وَذَحَتِ الشَّيْءَ كَفَرِحَ تَوَذَحُ وَتَيَذَحُ بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ مَعًا وَذَحًا
 وقال النضر : الْوَذَحُ : اِحْتِرَاقٌ فِي بَاطِنِ الْفَخِذَيْنِ وَانْسِحَاجٌ يَكُونُ فِيهِمَا . قَالَ
 : وَيُقَالُ لَهُ الْمَذَحُ أَيْضًا . وَالْوَذَحُ بِفَتْحٍ فَسُكُونِ الذَّوْحِ وَقَدْ تَقَدَّمَ . وَمِنَ الْمَجَازِ
 الْوَذَاحُ كَسَحَابٍ : الْفَاجِرَةُ تَتَدَبَّعُ الْعَبِيدَ . وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ عَنْ أَبِي عَمْرٍو :
 يُقَالُ : مَا أَغْنَى عَنِّي وَذَحَةٌ أَيْ وَتَحَةٌ وَقَدْ تَقَدَّمَ . وَعَبِيدٌ أَوْ ذَحٌ : لَتَائِمٌ .
 وَقَالَ بَعْضُ الرُّجَّازِ يَهْجُو أَبَا وَجْزَةَ : .

مَوْلَى بَنِي سَعْدِ هَجَيْنًا أَوْ ذَحًا ... يَسُوقُ بِكَرَيْنٍ وَنَابًا كُحْكُحًا قَالَ أَبُو
 مَنْصُورٍ : كَأَنَّه مَأْخُودٌ مِنَ الْوَذَحِ فَهُوَ مَجَازٌ . وَوُذِيحٌ كَزُبَيْرٍ : وَالذُّ بِشُرِّ
 التَّمِيمِيِّ الشَّاعِرِ الْمَشْهُورِ . وَمِمَّا يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ : الْوَذَحَةُ : الْخُنْفَسَاءُ مِنَ الْوَذَحِ
 وَهُوَ مَا يَتَعَلَّقُ بِاللَّيْةِ الشَّيْءَ مِنَ الْإِبْعَرِ فَيَجْفُ فِي حَدِيثِ عَلِيٍّ كَرَّمَ اللَّهُ
 وَجْهَهُ أَمَّا وَاللَّهِ لِيُسَلِّطَنَّ عَلَيْكُمْ غُلَامٌ ثَقِيفٌ الذِّي يَسَالُ الْمَيْتَالَ إِيَّاهُ أَبَا
 وَذَحَةَ وَبَعْضُهُمْ يَقُولُهُ بِالْخَاءِ وَفِي حَدِيثِ الْحَجَّاجِ أَنَّهُ رَأَى خُنْفَسَاءً فَقَالَ : قَاتَلَ
 اللَّهُ أَقْوَامًا يَزْعُمُونَ أَنَّ هَذِهِ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ . فَقِيلَ : مِمَّ هِيَ ؟ قَالَ : مِنْ وَذَحِ
 إِبْلِيسَ .

وشح .

الْوَشَّاحُ بِالضَّمِّ وَالْكَسْرِ وَالْإِشْحَاحُ عَلَى الْبَدَلِ كَمَا يُقَالُ وَكَافٌ وَإِكَافٌ . وَقَالَ الْمُبَرِّدُ
 فِي الْكَامِلِ : كَلٌّ وَوَاوٌ مَكْسُورَةٌ أَوْ لَاءٌ تُهْمَزُ . وَأَقْرَبُهَا الْجَمَاعَاتُ وَجَعَلُوهَا قَاعِدَةً نَقَلَهُ
 شَيْخُنَا . وَكَلٌّ ذَلِكَ حَلَى النَّسَاءِ كَرِسَانٍ مِنْ لُؤْلُؤٍ وَجَوْهَرٍ مَنظُومَانِ
 يُخَالَفُ وَفِي بَعْضِ النُّسخِ مَخَالَفٌ بَيْنَهُمَا مَعْطُوفٌ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخِرِ تَتَوَشَّحُ
 الْمَرْأَةُ بِهِ . وَمِنْهُ اسْتَقْبَلَتْ تَوَشَّحَ الرَّجُلُ بِثَوْبِهِ . وَالْوَشَّاحُ : أَدِيمٌ عَرِيضٌ
 يُنْسَجُ مِنْ أَدِيمٍ عَرِيضًا وَيُرْصَعُ بِالْجَوَاهِرِ وَتَشُدُّهُ الْمَرْأَةُ بَيْنَ عَاتِقَيْهَا
 وَكَشْحَيْهَا . وَامْرَأَةٌ حَامِلَةٌ الْوَشَّاحِ الْوَشَّاحِينَ جَ وَشَّحٌ بِضَمَّتَيْنِ وَأَوْشَحَةٌ
 وَوَشَّاحٌ قَالَ ابْنُ سَيْدِهِ : وَأُرَى الْآخِرَةَ عَلَى تَقْدِيرِ الْهَاءِ . قَالَ كُثَيْبٌ عَزَّةً : .
 كَأَنَّ قَدَمَ الْمُرَّانِ تَحَتَّ خُدُورَهَا ... طِبَاءُ الْمَلَا نَبِطَاتٌ عَلَيْهَا الْوَشَّاحُ وَقَدْ
 تَوَشَّحَتِ الْمَرْأَةُ وَاتَّشَحَتْ وَوَشَّحَتْهَا تَوْشِيحًا . قَالَ ابْنُ سَيْدِهِ : التَّوَشَّحُ
 أَنْ يَتَّشَّحَ بِالثَّوْبِ ثُمَّ يُخْرِجَ طَرَفَهُ الَّذِي أَلْقَاهُ عَلَى عَاتِقِهِ الْأَيْسَرِ مِنْ تَحْتِ
 يَدِهِ الْيُمْنَى ثُمَّ يَعْقِدُ طَرَفَيْهِمَا عَلَى صَدْرِهِ . وَقَدْ وَشَّحَهُ الثَّوْبُ وَأَشَّحَهُ

. قال مَعْقِل بن خُوَيْلِدٍ الهذليّ : .

أَبَا مَعْقِلٍ إِنَّ كُنْتُتَ أُشِّحْتِ حُلَّةً ... أَبَا مَعْقِلٍ فَاظْطُرُّ بِنَدِيدِكَ مَنْ
تَرْمِي وَقَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : التَّوَشُّحُ بِالرِّدَاءِ مِثْلُ التَّابُّطِ وَالِاضْطِبَاعِ وَهُوَ أَنْ
يُدْخِلَ الثَّوْبَ مِنْ تَحْتِ يَدِهِ الْيُمْنَى فَيُلْقِيهِ عَلَى مَنْكِبِهِ الْأَيْسَرِ كَمَا يَفْعَلُ
الْمُحْرِمُ . وَمِنَ الْمَجَازِ : هِيَ غَرِثَى الْوِشَّاحِ إِذَا كَانَتْ هَيْفَاءً . وَمِنَ
الْمَجَازِ تَوَشُّحَ الرَّجُلِ بِسَيْفِهِ وَثَوْبِهِ وَنَجَادَهُ إِذَا تَقَلَّصَدَ . قَالَ شَيْخُنَا :
اسْتِعْمَالُ التَّقْلِيدِ فِي الثَّوْبِ غَيْرُ مَعْرُوفٍ وَكَأَنَّ زُهْرَةَ قَصَدَتْ بِهِ اللَّيْبُوسَ مَجَازاً وَهُوَ غَيْرُ
سَدِيدٍ وَالَّذِي فِي مُصَنَّفَاتِ اللَّغَةِ : التَّوَشُّحُ بِالثَّوْبِ : وَضَعُهُ عَلَى عَاتِقِهِ
مُخَالَفاً بَيْنَ طَرَفَيْهِ . انْتَهَى . قُلْتُ : وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي تَوَشُّحِ الثَّوْبِ - عَنْ أَبِي
مَنْصُورٍ وَابْنِ سَيِّدِهِ - مَا يُبَيِّنُ حَقِيقَتَهُ ثُمَّ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَالرَّجُلُ يَتَوَشَّحُ
بِحَمَائِلِ سَيْفِهِ فَتَقَعُ الْحَمَائِلُ عَلَى عَاتِقِهِ الْيُسْرَى وَتَكُونُ الْيُمْنَى مَكْشُوفَةً .
قُلْتُ : وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ زُهْرَةَ كَانَتْ تَتَوَشَّحُ بِثَوْبِهِ أَيْ يَتَغَشَّيْ بِهِ وَالْأَصْلُ فِيهِ مِنَ
الْوِشَّاحِ وَسَيَأْتِي فِي آخِرِ الْمَادَّةِ . وَالْوِشَّاحُ بِالْكَسْرِ : سَيْفٌ شَيْبَانٌ نَهْدِيٌّ .
وَذُو الْوِشَّاحِ : لِقَبِّ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَوِّمَ بْنِ عَدِيِّ . وَالْوِشَّاحُ اسْمٌ سَيْفٍ أَمِيرِ
الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ . وَعَنْ ابْنِ سَيِّدِهِ : الْوِشَّاحُ
وَالْوِشَّاحَةُ بِالْكَسْرِ كِازَارٍ وَإِزَارَةُ السَّيْفِ لِأَنَّهُ يُتَوَشَّحُ بِهِ . قَالَ أَبُو
كَبِيرٍ الْهَذَلِيُّ :

مُسْتَشْعِرٌ تَحْتِ الرِّدَاءِ وَشَّاحَةٌ ... عَضْبَاءٌ غَمُوضَ الْحَدِّ غَيْرَ
مُفْلَسَلٍ